

261324 - كتابة آيات من القرآن على البدن ودخول الخلاء بذلك .

السؤال

ما هو حكم كتابة آية قرآنية على الجسم لغرض ما والدخول بها إلى بيت الخلاء أجلكم الله ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا حرج في كتابة شيء من القرآن على بدن الإنسان للرقية والعلاج؛ لأن الأصل التوسعة في ذلك، واعتماده على التجربة، لما روى مسلم (5862) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : (اِعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ) .

قال ابن مفلح رحمه الله: "وكان الشيخ تقي الدين رحمه الله [يعني : شيخ الإسلام ابن تيمية] يكتب على جبهة الراعف [الذي أصابه نزيف من الأنف] : (وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ وَيَا سَمَاءُ أَفْلَعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ " .

قال: ولا يجوز كتابتها بدم كما يفعله الجهال ، فإن الدم نجس ، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله " انتهى من " الآداب الشرعية " (2/442) .

لكن يجب البعد عما فيه امتهان القرآن بكتابة الآيات في مواضع غير لائقة : كالقبل، والدبر، والآباط، وأسفل القدم، والظهر إن كان يستلقي عليه.

سئل الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله:

" انتشر في المنتديات مسألة كتابة بعض الآيات على جسم المريض؛ لإخراج الجن من الجسد، قال لي أحد الرقاة: اكتب على بطنك (اخرج منها فإنك رجيمٌ . وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ) ويستشهدون بأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية، يستشهد البعض بقول ابن القيم رحمه الله تعالى عن شيخه ابن تيمية - رحمه الله أنه كان يكتب على جبهته: (وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ وَيَا سَمَاءُ أَفْلَعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ) هود: 44 ، فما حكم هذا العمل؟ نريد تفصيلاً في المسألة حتى يتبصر العوام.

فأجاب: الحمد لله ، لا أعلم في العلاج بكتابة الآيات أو الأدعية على بعض بدن المريض أصلاً من فعل السلف، أعني الصحابة والتابعين ، ومن يفعل ذلك يعتمد على ما ذكرت عن ابن القيم وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله ، ولا أذكر مستنداً لهما من

النقل في العلاج بهذه الطريقة، والذي يظهر أن تعويلهما على التجربة .

وعلم الطب أساسه التجربة ، فإذا ثبت بالتجربة أن كتابة بعض الآيات تنفع في حالات ، فلا أعلم مانعاً يمنع من كتابتها، وهو يشبه الرقية بالآيات التي تناسب المقام مما لم يرد تخصيصه، فمن ذلك قوله تعالى: (وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين)، وقوله: (وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو) إلى غير ذلك.

أما الرقية بالفاتحة، وآية الكرسي، وسورة الإخلاص، والمعوذتين فقد دلت السنة على الاستشفاء بها .

ومما يدل على التوسعة في الرقية قوله صلى الله عليه وسلم: (اعرضوا عليّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً).

ويمكن أن يستدل لذلك أيضاً بالإطلاق في قوله تعالى: (وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين).

ولكن يجب ألا يترتب على كتابة الآيات على بدن المريض محذور، كالامتحان بكتابة الآيات في مواضع غير لائقة : كالقبل، والدبر، والآباط ، وأسفل القدم .

ومن الامتحان: كتابتها على الظهر إن كان يستلقي عليه، وينبغي أن يراعى عند غسل الكتابة أن تكون في موضع طاهر، وكذا ترك سبب الجنابة إذا كانت الكتابة باقية، والمبادرة لغسلها إذا حصلت، فإن بقاء الآيات مع الجنابة يتضمن نوعاً من الامتحان، هذا والله أعلم " انتهى.

<http://islamselect.net/print/83933>

ثانياً:

أما دخول الخلاء، مع وجود هذه الكتابة على البدن، فإن كانت مستورة بالثياب، فلا حرج في ذلك.

قال ابن قدامة رحمه الله "المغنى" (1/109) : " إذا أراد دخول الخلاء ومعه شيء فيه ذكر الله تعالى استحب وضعه ...

فإن احتفظ بما معه مما فيه ذكر الله تعالى ، واحترز عليه من السقوط ، أو أدار فص الخاتم إلى باطن كفه : فلا بأس . قال أحمد : الخاتم إذا كان فيه اسم الله يجعله في باطن كفه ويدخل الخلاء ، وبه قال إسحاق ورخص فيه ابن المسيب والحسن وابن سيرين " انتهى باختصار .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى : ما حكم الدخول إلى الحمام بأوراق فيها اسم الله ؟

فأجاب : " يجوز دخول الحمام بأوراق فيها اسم الله ما دامت في الجيب ليست ظاهرة ، بل هي مخفية ومستورة " انتهى من "فتاوى من الطهارة" (ص/109) .



والله أعلم.